

تحصين الفرد المسلم من موجات التطرف
الفكري في ضوء السنة النبوية
- ترويع المسلم انموذجا -

Safeguarding the Muslim Individual Against Ideological
Extremism in Light of the Prophetic Tradition

إعداد

الباحث الأول:

الاستاذ الدكتور محمد جاسم عبد العيساوي

جامعة الفلوجة / كلية العلوم الاسلامية

Prof. Dr. Mohammed Jasim Abed Al-Isawi

University of fallujah

Muhamad.abd1971@gmail.com

(07821307507).

الباحث الثاني:

الاستاذ الدكتور سمرمد فؤاد شفيق العبيدي

جامعة الفلوجة / كلية العلوم الاسلامية

Prof. Dr. Sarmad Fouad Shafiq Al-Obaidi

University of fallujah /

(07806006970).

الملخص

يهدف هذا البحث إلى بيان الأحاديث النبوية الشريفة التي بينت حرمة ترويع الإنسان المسلم بل وعظم مسيبتها وما يؤدي إليها كالترجيع والاشارة بالحديدة جادا أو مازحا واللعن والضرر والمكر بالغير وغيرها من المسيبات الداعية الى هذا الفعل الشنيع وهذه الأعمال تؤدي إلى غضب الله سبحانه وتعالى وعقابه لمن يقوم به افرادا أو جماعات وهذه العقوبة إما تكون في الدنيا من خلال الفيضانات أو القحط أو الريح أو الزلازل التي تؤدي إلى الدمار والخراب للبلاد وإما بالعقوبة في يوم القيامة بالعذاب والخسران وقد جاءت الأحاديث النبوية في التحذير والوعيد لمن يفعل هذه الكبيرة فترويع المسلم ظلم وتعد ظاهرة وهو حرام بكل الاحوال بل ان حرمة شديدة لان المسلم اخو المسلم وله من الحقوق ما يجعل اخوة الدين اشد من اخوة النسب ومن حقوق الاخوة الا يصيب المسلم اخاه بالخرن والجزع والخوف والذعر بأي شكل من الاشكال . وقد جاء بحثنا للمساهمة في أحد محاور مؤتمرات العلمي الدولي الذي تقيمه كلية العلوم الإسلامية في الجامعة العراقية ومدرسة الحديث العراقية بالاشتراك مع كلية العلوم الإسلامية في جامعتي ديالى والفلوجة تحت شعار (السنة النبوية مفتاح الأمن الاجتماعي والنفسي في ظل التحديات المعاصرة) وبعنوان (دور السنة النبوية في تعزيز الأمن الاجتماعي والنفسي مقاربات عصرية) وبالتعاون مع مركز نون للبحوث والدراسات المتخصصة في محافظة دهوك للفترة من (٩-١٠ / ٧ / ٢٠٢٥) في المحور الأول (دور السنة النبوية في بناء قيم التسامح والتعايش السلمي في تطبيق مقاربات نبوية في محاربة التعصب والتطرف أو تعزيز الحوار بين مختلف فئات المجتمع. وأسميناه (تحصين الفرد المسلم من موجات التطرف الفكري في ضوء السنة النبوية - ترويع المسلم انموذجا-) وقسمنا بحثنا على مبحثين تسبقها مقدمة وتنتهي بخاتمة. الكلمات المفتاحية: تحصين الفرد، التطرف الفكري أترجيع المسلم . السنة النبوية.

Abstract

This research aims to explain the noble hadiths of the Prophet (peace and blessings of God be upon him) that demonstrate the prohibition of terrorizing a Muslim and even the seriousness of its causes and the things that lead to it such as terrorizing, pointing a weapon at people seriously or jokingly, cursing, harming others, plotting against others, and other causes that lead to this heinous act. These heinous acts lead to the wrath of God Almighty and His punishment for those who commit them, whether individuals or groups. This punishment may be in this world through floods, drought, winds, or earthquakes that lead to the destruction and devastation of the country, or it may be punishment on the Day of Resurrection through torment and loss. The hadiths of the Prophet came in warning and threat to those who commit this major sin. Terrorizing a Muslim is an injustice and a common phenomenon and is forbidden in all circumstances. In fact, its prohibition is severe because a Muslim is a brother to another Muslim and he has rights that make brotherhood in religion stronger than brotherhood in blood. Among the rights of brotherhood is that a Muslim should not cause his brother sadness, distress, fear or panic in any way. We have divided our research into two sections, preceded by an introduction and ending with a conclusion.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين وافضل الصلاة واتم التسليم على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه أجمعين. أما بعد:

فقد بينت السنة النبوية المطهرة وأكدت الشريعة على حرمة ترويع المسلم والحاق الاذى به وإخافته ولو بالإشارة التي قد تكون سببا في قتل المسلم الذي يعد من أكبر الكبائر بعد الشرك بالله تعالى وبهذا التحذير الالهي والنبوي يدلنا عز وجل ان هذا الفعل من القتل والمقاتلة مصيره الخلود في جهنم والعياذ بالله قال تعالى في محكم التنزيل: {وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا} ^(١) لذلك جاءت الاحاديث والروايات في بيان عظم هذه الجريمة بل وعظم مسبباتها وما يؤدي اليها كالترجيع والاشارة بالحديدة جادا أو مازحا واللعن والضرر والمكر بالغير وغيرها من المسببات الداعية الى هذا الفعل الشنيع وكان دور السنة النبوية الشريفة في التحذير والوعيد لمن يفعل هذه الكبيرة وانها عند الله تعالى بمكان من الخسران والخذلان والخلود في النار فترويع المسلم ظلم وتعد ظاهرة وهو حرام بكل الاحوال بل ان حرمة شديدة لان المسلم اخو المسلم وله من الحقوق ما يجعل اخوة الدين اشد من اخوة النسب ومن حقوق الاخوة الا يصيب المسلم اخاه بالحزن والجزع والخوف والذعر باي شكل من الاشكال، واما قتال المسلم لأخيه المسلم فهو أشد جرما عند الله عز وجل وأعظم وبلا على مقترفه وان من اشد انواع الترويع ما يفعله بعض الناس من استخدام التصوير في نقل الاحداث والماسي كالحوادث واخبار الوفاة حتى ان اهل المتوفى لا يعلمون عن ابنهم شيئا وهو بسرعة نقله للخبر والحدث يفجع ابا او اما او اخا او قريبا او صديقا وان الاسلام شرع في نقل الاخبار السيئة والمحنة ان تنقل دون ايداء لصاحب المصيبة وانما تكون بالتدرج حفاظا على عقله وصحته فكيف بمن لا ينقل الخبر فقط بل ينقل معها صورة الحدث من خلال وسائل التواصل الاجتماعي. فجاء بحثنا لبيان نماذج من الأحاديث النبوية التي تنهى عن الترويع والتخويف والترهيب والقتل وكل فعل او قول من شأنه يؤدي الى ايداء الغير.

وقد جاء بحثنا للمساهمة في أحد محاور مؤتمركم العلمي الدولي الذي تقيمه كلية العلوم الإسلامية في الجامعة العراقية ومدرسة الحديث العراقية بالاشتراك مع كلية العلوم الإسلامية في جامعتي ديالى والفلوجة تحت شعار (السنة النبوية مفتاح الأمن الاجتماعي والنفسي في ظل التحديات المعاصرة) وبعنوان (دور السنة النبوية في تعزيز الأمن الاجتماعي والنفسي مقاربات عصرية) وبالتعاون مع مركز نون للبحوث والدراسات المتخصصة في محافظة دهوك للفترة من (٩ - ١٠ / ٧ / ٢٠٢٥) في المحور الأول (دور السنة النبوية في بناء قيم التسامح والتعايش السلمي في تطبيق مقاربات نبوية في محاربة التعصب والتطرف أو تعزيز الحوار بين مختلف

(١) سورة النساء، الآية: ٩٣.

فئات المجتمع. وأسميناه (تحصين الفرد المسلم من موجات التطرف الفكري في ضوء السنة النبوية - ترويع المسلم انموذجا-) وقسمنا بحثنا على مبحثين تسبقها مقدمة وتنتهي بخاتمة.

المبحث الاول: تعريف الترويع والالفاظ ذات الصلة، وفيه مطلبان:

المطلب الاول: تعريف الترويع لغة واصطلاحاً

والمطلب الثاني: الالفاظ ذات الصلة.

وأما المبحث الثاني: الأحاديث الواردة في ترويع المسلم والضرر به، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: ما جاء في كف اللسان واليد عن الآخرين

والمطلب الثاني: النهي عن ترويع المسلم وتخويفه

وأما المطلب الثالث: مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنْ إِشَارَةِ الْمُسْلِمِ إِلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ،

والمطلب الرابع: ما جاء فيمن ضر مؤمناً أو مكر به.

أما الخاتمة فقد اوجزنا أهم ما توصلنا اليه من نتائج .

والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

المبحث الأول: تعريف الترويع والألفاظ ذات الصلة

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف الترويع لغةً واصطلاحاً:

أولاً: تعريف الترويع لغة:

الترويع: مصدر، وفعله (رَوَّعَ) بالفتح^(١)، قال ابن فارس^(٢): (الراء والواو والعين أصل واحد يدل على فزع أو مستقر فزع. من ذلك الروع. يقال روعت فلانا ورعته: أفزعته)^(٣).
ومنه: راعني هذا الأمر، يروعني، وارتعتُ منه، وروعني، فتروعت منه ترويعاً^(٤).
والأروع من الرجال هو من له جسمٌ وجهارة كأنه يروع من يراه^(٥).

ثانياً: تعريف الترويع اصطلاحاً:

عرف العلماء الترويع بتعريفات عدة والتعريف الجامع منها انه: «الترويع هو الفعل والتهديد الصادر من الشخص المروع لإلحاق الأذى بالناس الآمنين، والسعي إلى خلق الشعور بالخوف منه من غير سبب على سبيل الاعتداء على شخص أو مجموعة أشخاص»^(٦).

المطلب الثاني: الألفاظ ذات الصلة:

أولاً: الفزع:

الفزع في اللغة: الفاء والزاء والعين أصلان صحيحان، أحدهما الذعر، والآخر يدلُّ على الإغاثة^(٧).

-
- (١) ينظر: الصحاح للجوهري: ٣ / ١٢٢٣؛ ومختار الصحاح للرازي: ١٣١ مادة فزع.
 - (٢) أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكرياء بن محمد بن حبيب الرازي اللغوي؛ كان إماماً في علوم شتى، وخصوصاً اللغة فإنه أتقنها، وألف كتابه المجمل في اللغة توفي سنة ٣٩٠هـ ودفن بالري. ينظر: وفيات الأعيان ١ / ١١٨.
 - (٣) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس: ٢ / ٤٥٩؛ وينظر: أساس البلاغة للزمخشري: ١ / ٣٩٦؛ ولسان العرب لابن منظور: ١٣٥ مادة فزع.
 - (٤) ينظر: شمس العلوم للحميري: ٤ / ٢٦٨٧؛ والمصباح المنير للفيومي: ١ / ٢٤٦.
 - (٥) ينظر: العين للفراهيدي: ٢ / ٢٤٢.
 - (٦) ينظر: المفردات في غريب القرآن للراغب الاصفهاني: ٢١٠؛ والتوقيف على مهمات التعاريف للمناوي: ٢٥٩.
 - (٧) ينظر: معجم مقاييس اللغة لابن فارس: ٤ / ٥٠١.

أما الذي يدل على الذعر، يقال: فزع يفزع فزعاً، اذا ذعر، وأفرعته انا، وأما الذي يدلُّ على الإغاثة كقولهم: أفرعته اذا أغثته، وفزعت إليه فأفرعني لجأت إليه فزعاً فأغاثني^(١).

اما تعريف الفزع اصطلاحاً: هو الخوف الشديد^(٢)، ومن قوله تعالى: {لَا يَخْزِيهِمُ الْفَزَعُ الْأَكْبَرُ}^(٣)، وقيل: هو الخوف من دخول النار وعذابها، فلا خوف أشد منه، ولا أعظم^(٤).

ثانياً: الخوف:

الخوف في اللغة: هو اسم مصدر من الفعل (خاف)، والخاء والواو والفاء أصل واحد يدل على الذعر، يقال: خاف الرجل، يخاف خوفاً وخيفة ومخافة، فهو خائف^(٥).

اما الخوف اصطلاحاً: فهو توقع حلول مكروه عن أمارة مظنونة او معلومة او فوات محبوب، والخوف من الله تعالى لا يراد به ما يخطر بالبال من الرعب، كاستشعار الخوف من الأسد، بل يراد به الكف عن المعاصي واختيار الطاعات^(٦).

(١) ينظر: الصحاح للجوهري: ٣ / ١٢٥٨.

(٢) ينظر: الكليات للكفوي: ٣ / ٣٥٨.

(٣) سورة الأنبياء، الآية: ١٠٣.

(٤) ينظر: التعريفات للجرجاني: ٥٧٠.

(٥) ينظر: الصحاح للجوهري: ٤ / ١٣٥٨؛ ومعجم مقاييس اللغة لابن فارس: ٢ / ٢٣٠.

(٦) ينظر: التعريفات للجرجاني: ١٠١؛ والمفردات في غريب القرآن للراغب الاصفهاني: ٣٠٣.

المبحث الثاني: الأحاديث الواردة في ترويع المسلم والضرب به

ويتضمن أربعة مطالب:

المطلب الأول: ما جاء في كف اللسان واليد عن الآخرين:

عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ) ^(١)

سبب ورود الحديث:

السبب الأول: أن رجلاً قال يا رسول الله من المسلم فقال رسول الله ﷺ (من سلم المسلمون من لسانه ويده)، والسبب الثاني: وسئل مرة من رجل قال قلت يا رسول الله أي المسلمين أسلم قال (من سلم الناس من لسانه ويده) قلت فأأي الهجرة أفضل قال (من هجر السيئات). ^(٢)

المعنى الإجمالي:

في هذا الحديث النبوي الشريف توجيه عظيم من النبي ﷺ في بيان حق المسلم على أخيه المسلم وقد ينطق الإنسان بالكلمة يظنها يسيرة وهي كبيرة من الكبائر ولها آفات كثيرة جدا وقاسية تثبت الأذى للآخرين فاللسان يروع ويخوف به المسلم وما يتلفظ به ثم باليد التي تبطش وتقتل. فقلوه ﷺ (المسلم من سلم المسلمون) أي أن المسلم الكامل في إيمانه ودينه هو من حسنت معاملته للناس ابتغاء مرضاة الله تعالى، فحافظ على حقوق خلقه، وكف أذاه وشره عن عباده، وآمن يقيناً أن الدين المعاملة، فعامل الناس بالحسنى، ولم يتعد على أحد منهم بلسانه أو يده، ولم يؤذ إنساناً بقوله أو فعله ^(٣) ويحتمل أن يكون المراد بذلك أن يبين علامة المسلم الكامل هو من سلم المسلمون من إيذائه لهم، وعدوانه عليهم بأي عضو من أعضائه، سواء كان لساناً أو يداً أو رجلاً أو غيرهما، ونجوا من شروره التي يُستدَل بها على إسلامه، وهي سلامة المسلمين من لسانه ويده، ويحتمل أن يكون المراد بذلك الإشارة إلى الحث، على حسن معاملة العبد مع ربه؛ لأنه إذا أحسن معاملة إخوانه، فأولى أن يحسن معاملة ربه، من باب التنبيه بالأدنى على الأعلى ^(٤) وقوله ﷺ (من لسانه ويده) أي من لا يؤذي أحداً بوجه من الوجوه لا باليد، ولا باللسان فقدم اللسان لأن الإيذاء به أكثر وأسهل، وأشد نكايه، فيدخل فيه من أخرج لسانه على سبيل الاستهزاء، وفي ذكر اليد دون غيرها من الجوارح، فيدخل فيها اليد المعنوية، كالاستيلاء

(١) صحيح البخاري، كتاب: الإيمان - باب: المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ١٣/١ رقم الحديث ١٠.

(٢) ينظر: البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف: لبرهان الدين الحسيني ٢/٢٤٣.

(٣) ينظر: منار القاري حمزة محمد قاسم ١/٨٥.

(٤) ينظر: فتح الباري لابن حجر ١/٧٩.

عَلَى حق الغير بغير حق^(١). وإنما خص اللسان بالذكر ايضاً؛ لأنه المعبر عما في النفس، وهكذا اليد؛ لأن أكثر الأفعال بها، والحديث عام بالنسبة إلى اللسان، دون اليد؛ لأن اللسان يمكنه القول في الماضي، والموجودين، والحادثين بعد بخلاف اليد، نعم يمكن أن تشارك اللسان في ذلك بالكتابة، وأن أثرها في ذلك لعظيم^(٢)، وإنما اهتم الإسلام بكف الأذى عن الناس لتوثيق الروابط الاجتماعية بينهم، وصيانة المجتمع عن كل ما يؤدي إلى التفكك والتقاطع والتدابير، وإنما خُصَّ اللسان واليد لكثرة أخطائهما وأضرارهما، فإن معظم الشرور تصدر عنهما، فاللسان يكذب ويغتاب، ويسب ويشتم، ويأتي بالنميمة، وشهادة الزور، واليد تضرب وتقتل، وتسرق، إلى غير ذلك، فإن سلامة المسلمين من لسان العبد ويده واجبة، فإن أذى المسلم حرام، باللسان، وباليدين، فأذى اليد الفعل، وأذى اللسان القول^(٣) والمهجرة نوعان: ظاهرة، وباطنة، فالباطنة: ترك ما تدعو إليه النفس الأمارة بالسوء والشيطان، والظاهرة: الفرار بالدين من الفتن، بل حقيقة المهجرة تحصل لمن هجر وترك فعل ما نهى الله عنه من المعاصي فاشتملت هاتان الجملتان، على جوامع من معاني الحكم، والأحكام^(٤).

وَقَالَ القرطبي^(٥) رحمه الله تعالى: (أي من كانت هذه حاله، كَانَ أَحَقَّ بهذا الاسم، وأمكنهم فيه، ويُبين ذلك أنه لا ينتهي الإنسان إلى هَذَا حَتَّى يَتِمَّكَنَ مِنْ قَلْبِهِ خَوْفُ عِقَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَرَجَاءُ ثَوَابِهِ، فَيُكْسِبُهُ ذَلِكَ وَرَعًا يَحْمِلُهُ عَلَى ضَبْطِ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، فَلَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا بِمَا يَعْنِيهِ، وَلَا يَفْعَلُ إِلَّا مَا يَسْلَمُ فِيهِ، وَمَنْ كَانَ كَذَلِكَ فَهُوَ الْمُسْلِمُ الْكَامِلُ، وَالْمُتَّقِي الْفَاضِلُ)^(٦).

ما يستنبط من الحديث :

- ١- دل الحديث على اهتمام الإسلام البالغ ترك أذى المسلمين بأي نوع من الأذى وحسن معاملتهم، حتى أنه حصر الإسلام الكامل فيه، وحث المسلمين عليها فالمسلم لا يؤذي أحداً وقد أجمعت كل الأديان السماوية على حفظ حقوق الإنسان وصيانتها^(٧).
- ٢- وفي الحديث أن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية لأنه لما كمل بحسن المعاملة، فإنه ينقص بسوء المعاملة حتماً والحث على ترك المعاصي، واجتناب المناهي^(٨).

(١) ينظر : ذخيرة العقبى للثيوي ٣٧/ ٢٤٣-٢٤٤.

(٢) ينظر : شرح صحيح البخاري لابن بطال ٣٩/ ١.

(٣) ينظر : عمدة القاري للعيني ١/ ١٤٩.

(٤) ينظر : فتح الباري لابن حجر ١/ ٧٩.

(٥) محمد بن أحمد بن أبي بكر بن قُرَح الأنصاري الخزرجي الأندلسي، أبو عبد الله، القرطبي: من كبار المفسرين. صالح متعبد.

من أهل قرطبة، توفي سنة (٦٧١هـ). ينظر: الأعلام للزركلي (٥/ ٣٢٢).

(٦) المفهم ١/ ٢٢٤.

(٧) ينظر : فيض القدير للمناوي ٦/ ٢٧١.

(٨) ينظر : منار القاري حمزة محمد قاسم ١/ ٨٨.

٣- وفيه أن الهجرة إنما تتحقق بترك المعاصي لا بمجرد الانتقال من بلد لآخر وأن ترك المحظورات مقدّم على فعل المأمورات وأن الدين المعاملة^(١)

المطلب الثاني: النهي عن ترويع المسلم وتخويفه:

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى^(٢) قَالَ حَدَّثَنَا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ أَنَّهُمْ كَانُوا يَسِيرُونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَنَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَأَنْطَلَقَ بَعْضُهُمْ إِلَى حَبْلٍ مَعَهُ فَأَخَذَهُ فَفَزَعَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُرَوِّعَ مُسْلِمًا)^(٣).

معاني الكلمات:

يروع : الروع: الفزع والخوف^(٤).

المعنى الاجمالي:

في هذا الحديث يبين رسول الله ﷺ ان ترويع المسلم حرام شديد التحريم حيث أَنَّهُمْ كَانُوا يَسِيرُونَ فِي اللَّيْلِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ وَذَهَبَ إِلَى حَبْلٍ مَعَ الرَّجُلِ أَوْ مَعَ الْمُنْطَلِقِ فَأَخَذَهُ مَازِحًا وَهَازِلًا، فَقَامَ الرَّجُلُ فَزَعًا، لِأَنَّهُ لَمَّا أَخَذَ الْحَبْلَ مِنْ يَدِهِ وَاسْتَيْقِظَ فَفَزَعَ بِكَسْرِ الرَّايِ أَيُّ خَافَ الرَّجُلُ وَارْتَاعَ وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ رَأَاهُ أَوْ سَمِعَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُرَوِّعَ) تَشْدِيدُ الْوَاوِ أَيُّ يُخَوِّفَ مُسْلِمًا وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْجِدَّ لَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَفْزَعَ مُسْلِمًا بِسَبَبِ ذَلِكَ وَتَنْبِهِ لَذَلِكَ قَامَ الرَّجُلُ فَزَعًا، فَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ تَرْوِيعِ الْإِنْسَانِ الْمُسْلِمِ وَغَيْرِهِ ، وَعَنْ كَوْنِ الْإِنْسَانِ يَفْزَعُ أَخَاهُ وَيُرَوِّعُ أَخَاهُ^(٥)، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَهَذِهِ هِيَ الْعِلَّةُ فِي أَخْذِ مَتَاعِ الْغَيْرِ عَلَى سَبِيلِ اللَّعِبِ وَالْهَزْلِ، فَإِنْ عَلِمَ بِهِ صَاحِبُهُ قَالَ: أَخَذْتَهُ؛ لِأَلْعَبَ مَعَكَ، وَإِنْ لَمْ يَعْلَمْ بِهِ اسْتَمَرَ عَلَى أَخْذِهِ وَالنَّهْيُ دَاخِلٌ فِيمَنْ أَخَذَهُ لَعِبًا لَا لَخِيَانَةٍ بَلْ هَزْلًا، فَإِنَّ الرُّوْعَ حَاصِلٌ، وَفِي مَعْنَى هَذَا النَّهْيِ كُلِّ مَنْ رَوَّعَ مُسْلِمًا أَوْ خَوْفَهُ، كَأَنْ يَكُونَ فِي ظُلْمَةٍ أَوْ غَفْلَةٍ، فَيَصْعَقُ عَلَيْهِ بِشِدَّةٍ، أَوْ يَخَوْفُهُ بَعْدَ أَنْ يَتَسَلَّطَ عَلَيْهِ، وَفِي مَعْنَى هَذَا مَنْ يَقُولُ: الرُّوْعُ: مَا يَحْصُلُ مِنْهُ شَيْءٌ وَلَا يَنْفَعُ؛ لِقَلَّةِ الْمَطَرِ أَوْ غُرُقٍ لِكثْرَةِ الْمَطَرِ، وَلَا بَدَّ مِنْ غَلَاءِ الْأَسْعَارِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا يُرَوِّعُ الْمُسْلِمَ^(٦).

(١) ينظر : المصدر نفسه: / ٨٨.

(٢) عبد الرحمن بن أبي ليلى: أبو عيسى عبد الرحمن بن أبي ليلى يسار، وقيل داود، بن بلال بن أحيحة ابن الجلاح الأنصاري ، وفي اسم أبيه خلاف غير هذا، كان من أكابر تابعي الكوفة، توفي سنو (٨٣هـ). ينظر: وفيات الأعيان (٣/ ١٢٦).

(٣) سنن أبي داود، كتاب: الأدب، باب: من يأخذ الشيء على المزاح ٣٠١/٤ رقم الحديث ٥٠٠٤ والحديث اسناده صحيح.

(٤) النهاية في غريب الحديث والاثار لابن الاثير ٢/ ٢٧٧.

(٥) ينظر: مرقاة المفاتيح، لملا علي القاري ٦/ ٢٣١٧، و التَّنْوِيرُ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ: للصنعاني ١١/ ١٧٩.

(٦) سورة هود الآية ٧٤.

(٧) ينظر : شرح سنن أبي داود : لابن رسلان الرمي ١٩/ ١٦٤.

ما يستفاد من الحديث:

١ - دل الحديث على التأكيد حرمة المسلم والنهي الشديد عن ترويعه وتخويفه والتعرض له بما قد يؤذيه^(١)

٢ - وفيه دليل على انه لا يجوز ترويع المسلم ولو بما صورته صورة المزح والهزل^(٢).

المطلب الثالث: مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنْ إِشَارَةِ الْمُسْلِمِ إِلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ:

عن رسول الله ﷺ قَالَ: ((مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ حَتَّى يَدَعَهُ وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ))^(٣).

معاني الكلمات:

بحديدة: أي بسلاح، كسكين وخنجر وسيف ورمح.^(٤)

تلعنه: أي دعت عليه بالطرد والبعد عن الرحمة.^(٥)

المعنى الاجمالي:

أراد رسول الله ﷺ بهذا الحديث الشريف تشديد القول على حرمة ترويع وتخويف المسلم، والتأكيد على ألا يشير أحد إلى أحد بالسلاح وان وجه إirاده الحديث في الجنايات أنه دل على تحريم ما قد ينتهي إلى الجناية فتحریم الجناية من باب الأولى فقله ﷺ (من أشار إلى أخيه بحديدة) من سكين أو سيف أو نحو ذلك يخوفه بها.^(٦) وجاء في رواية ثانية قوله ﷺ (لا يمشين) من المشي، (لا يشير) من الإشارة، وهو نهى بلفظ الخبر كقوله تعالى {لَا تُضَارَّ وَالِدَةُ بِوَلَدِهَا}^(٧)، وهو أبلغ وأكد من صيغة النهي، وراجعة إليها لأن المراد نهيه عن المشي إلى جهته مشيراً له بالسلاح^(٨)، ولعن الملائكة لا يكون إلا بحق، ولا يستحق اللعن إلا فاعل المحرم، وتدعو عليه بالبعد عن الرحمة والطرد، ولا فرق في ذلك بين أن يكون على سبيل الجد أو الهزل والملائكة لا تلعن إلا من أذن الله تعالى لها بلعنه فدعاؤها مجاب^(٩)، وقوله ﷺ: (حتى) من غير أن يتبعها بشيء؛ ليتناول الاحتمالات كلها^(١٠) وَقَدْ دَلَّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ ﷺ (وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ) وان كان المشير أو المشار إليه فيأثم

(١) ينظر: الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم محمد الامين العلوي ٢٤ / ٤٤٤.

(٢) ينظر: نيل الاوطار للشوكاني ٨ / ٣٧٩، وبذل المجهود خليل أحمد السهارنفوري ١٣ / ٣٠٤.

(٣) صحيح مسلم، كتاب: البر والصلة والآداب - باب: النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم ٤ / ٢٠٢٠ رقم الحديث ٢٦١٦.

(٤) ينظر: النهاية في غريب الحديث والاثرا لابن الاثير ٥ / ١٥٢.

(٥) ينظر: مجمع بحار الأنوار للكجراتي ٤ / ٤٩٠.

(٦) ينظر: التنوير شرح الجامع الصغير، للصنعاني ١٠ / ١٠١.

(٧) سورة البقرة، الآية: ٢٣٣..

(٨) ينظر: طرح التثريب لابي الفضل العراقي ٧ / ١٨٣.

(٩) ينظر: اكمال المعلم للقاضي عياض ٨ / ٩٦.

(١٠) ينظر: الافصاح لابي المظفر الشيباني ٧ / ٢٢٧.

بتلك الإشارة التي آلت إلى الأذى لأن الغالب ألا يشير إلى أخيه في النسب قصداً للجرح^(١)، وتتميم لمعنى الملاعبة وعدم القصد في الإشارة، فبدأ بمطلق الأخوة في الإسلام ثم قيده بالأخوة بالأب والأم؛ ليؤذن بأن اللعب المحض المعرى عن شائبة القصد إذا كان حكمه كذلك، فما ظنك بغيره وإن الإنسان لا يشير إلى شقيقه بالسلاح على سبيل الجد، وإنما يقع منه معه هزلاً، وبتقدير أن يكون ذلك على سبيل الجد فتحریم ذلك أغلظ من تحریم غيره فلا يصح جعله غاية فدل على أن المراد الهزل فإن تحریمه على طريق الجد واضح لأنه يريد قتل مسلم أو جرحه، وكلاهما كبيرة، وأما الهزل فلائنه ترويع مسلم، وأذى له، وذلك محرم أيضاً^(٢) ما يستنبط من الحديث:

- ١- دل الحديث على التأكيد على حرمة الإشارة بحمل السلاح على المسلمين لقتالهم أو ترويعهم أو تخويفهم والتعرض لهم بما قد يؤذيهم ومهولاً عليهم لا جدّاً ولا هزلاً لما يؤدي في ذلك إلى إراقة الدماء وقتل النفوس المسلمة بغير وجه حق، وليست من أخلاق المسلم بل هي من أعمال الكفار^(٣).
- ٢- وفي الحديث على أن المراد من الأخوة أخوة الإسلام، وخرج الحديث مخرج الغالب، ومبالغة في إيضاح عموم النهي ودخل في السلاح ما عظم منه وصغر، والمراد سبق السلاح بنفسه من غير قصد^(٤).
- ٣- ودل الحديث على أن لعن الملائكة مستجاب ولا تلعن إلا المستحق لذلك ومعنى اللعن الطرد من رحمة الله تعالى.

المطلب الرابع: لعن من ضر مؤمناً أو مكر به:

عن النبي ﷺ قال: ((ملعون من ضار مؤمناً أو مكر به))^(٥).

معاني الكلمات:

- ضار: بالفتح مصدر وهو ضد النفع أي إذا فعل به مكروه^(٦).
- مكر به: اصل المكر الخديعة والاحتياال، يقال، مكر يمكر مكرأ^(٧).
- المعنى الإجمالي:

(١) ينظر: التَّنَوُّيُ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ لِلصَّنْعَانِي ١٠/١٠١.

(٢) ينظر: الكاشف عن حقائق السنن للطيب ٨/٢٤٨٩.

(٣) ينظر: شرح النووي ١٦/١٧٠، وطرح الثريب لابي الفضل العراقي ٧/١٨٥.

(٤) ينظر: طرح الثريب لابي الفضل العراقي ٧/١٨٥.

(٥) سنن الترمذي، كتاب: البر والصلة عن رسول الله - باب: ما جاء في الخيانة والغش. ٤/٣٣٢ - رقم الحديث ١٩٤١.

الحديث اسناده ضعيف، وقال ابو عيسى: هذا حديث غريب.

(٦) ينظر: غريب الحديث لابن قتيبة: ١/٢٨٤، ولسان العرب لابن منظور: ٢/٥٢٤. مادة ضر.

(٧) ينظر: النهاية في غريب الحديث والاثار لابن الأثير: ٤/٣٤٩، ولسان العرب لابن منظور: ٣/٥١٤ مادة مكر

سنت المدنية كثيراً من آداب التعامل والسلوك الإنساني ولكنها لم تبلغ الكمال والدقة في سير إغواء النفس الإنسانية ولم تعط النفس الإنسانية تعاليمها الحقيقية، كما فعل الإسلام بما شرعه من آداب وسلوك مع الناس^(١). وفي هذا الحديث دعوة الإنسان الى التحلي بالأخلاق الفاضلة ومجانبة استحقاق اللعن. فقله ﷺ (ملعون) أي: مبعداً من رحمة الله تعالى، (من ضار مؤمناً) أي: إذا فعل به ضرراً ظاهراً، (او مكر به) أي: بإيصال الضرر اليه خفية وخديعة بغير حق، وهو بهذا الفعل يكون مبعداً من رحمة الله سبحانه يوم القيامة جزاء على فعله حتى يسترضي خصمه او يدركه الله سبحانه بعفوه^(٢).

وقال الراغب^(٣): (والمكر: ضربان مكر محمود وذلك ان يتحرى بذلك فعلاً جميلاً وعلى ذلك قال تعالى: ﴿(٤)﴾، ومذموم: هو ان يتحرى به فعلاً قبيحاً^(٥)، ومنه قوله تعالى: ﴿(٦)﴾. وقال أي: ان الله سبحانه سيجازيه من جنس فعله، وأدخل عليه المضرة^(٧). وقال ابن رجب الحنبلي البغدادي^(٨): (ان الضرر نفسه منتف في الشرع وادخال الضرر بغير حق كذلك، وقيل: الضرر ان يدخل على غيره ضرراً بما ينتفع هو به، والضرار ان يدخل على غيره ضرراً بلا منفعة له به كمن منع مالا يضره ويتضرر به الممنوع، وبكل حال فالنبي ﷺ انما نفى الضرر والضرار بغير حق^(٩)). والمكر والخديعة في النار لانها من خصال اهل النفاق، وانما يجوز ادخال الاذى عليهم وهم الكفار والمحاربون^(١٠) لقوله ﷺ ((الحرب خدعة))^(١١).

(١) ينظر: الخطايا/ عفيف عبد الفتاح طباره: ١٣٤.

(٢) ينظر: تحفة الأحوذى، للمباركفوري: ٦/ ٦٠، وفيض القدير، للمناوي: ٤/ ٦.

(٣) (لَرَأِغِبِ الْأَصْفَهَانِي: هو الحسين بن محمد بن الفضل، أبو القاسم الأصفَهَانِي (أو الأصْبَهَانِي) المعروف بالراغب: أديب، من الحكماء العلماء. من أهل (أصبهان) سكن بغداد، واشتهر، حتى كان يقرن بالإمام الغزالي، توفي سنة (٥٠٢هـ). ينظر: الأعلام للزركلي (٢/ ٢٥٥).

(٤) سورة الانفال/ الآية: ٣٠.

(٥) المفردات في غريب القرآن: ٤٧٣.

(٦) سورة فاطر/ الآية: ٤٣.

(٧) ينظر: عون المعبود، العظيم آبادي: ١٠/ ٤٦.

(٨) ابن رجب: عبد الرحمن بن أحمد بن رجب السَّلامِي البغدادي ثم الدمشقيّ، أبو الفرج، زين الدين: حافظ للحديث، من العلماء. ولد في بغداد ونشأ وتوفي في دمشق. من كتبه شرح جامع الترمذي و (جامع العلوم والحكم)، توفي سنة (٧٩٥هـ). ينظر: الأعلام للزركلي (٣/ ٢٩٥).

(٩) جامع العلوم والحكم لابن رجب الحنبلي. ٢٨٧-٢٨٨.

(١٠) ينظر: شرح الزرقاني: ٤/ ٤١.

(١١) صحيح البخاري: كتاب: الجهاد والسير- باب: الحرب خدعة: ٣/ ١١٠٢ - رقم الحديث ٢٨٦٦.

ما يستنبط من الحديث:

١ - في الحديث استحقاق اللعن لمن يمكر بالمؤمن او يوصل ضرر اليه^(١).

٢ - وفيه تحريم الضرار على أي صفة كانت^(٢).

(١) ينظر: عون المعبود، العظيم آبادي: ٤٦/١٠.

(٢) ينظر: المصدر نفسه: ٤٦/١٠.

الخاتمة

بعد إتمام بحثنا نذكر ونوجز أهم ما توصلنا اليه من نتائج وهي:

- ١- حرمت الشريعة الإسلامية الترويع والتخويف بأي شكل ووسيلة التي من شأنها تؤدي الى اذى المسلم على سبيل الجذ أو المزاح .
 - ٢- النهي عن الاشارة بالسلاح كسكين او مسدس او أي آلة جارحة التي يمكن ان تؤدي الى اذى الآخرين وترويعهم .
 - ٣- كل وسائل الترويع والتخويف والتصرفات غير المسؤولة محرمة بدليل الاحاديث النبوية الشريفة بغض النظر عن صفتها او شكلها .
 - ٤- نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ترويع واخافته لان هذه اعمال المجرمين والارهابيين الذين عاثوا في الارض قتلا واشاعوا الهلع والخوف في انفس الآخرين .
 - ٥- لا يجوز للمسلم ان يفرع او يخيف اخاه المسلم كأخذ حاجة منه مازحا أو أخباره بخبر يفرعه لما فيه من ادخال الضرر عليه لان الترويع يؤدي بالنهاية الى ازهاق الروح الانسانية احيانا أو فقد عقله والاضرار الصحية الاخرى .
 - ٦- ثبت بالأحاديث النبوية ان التهيب والترويع والتخويف من الكبائر والظلم الكبير .
 - ٧- اعتبرت الشريعة الإسلامية ان ترويع الامنين وتخويفهم والحاق الاذى بهم وبث الرعب في نفوسهم والتعدي على ارواحهم جريمة يستحق فاعلها العقاب والمحاسبة والقصاص العادل .
 - ٨- اصبح معنى الارهاب والارهابيين في وقتنا الحاضر سيء جدا لارتباطها في عقول الناس بمعنى ترويع الامنين وتخريب المدن والدول .
- واخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين وافضل الصلاة واتم التسليم على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين .

المصادر والمراجع

القران الكريم

١. عارضة الأحوذى بشرح صحيح الترمذي: للإمام أبي بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي المالكي (ت ٥٤٣هـ)، وضع حواشيه: الشيخ جمال مرعشلي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط (١)، ١٩٩٧م.
٢. أساس البلاغة: للإمام أبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (٥٣٨هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط (١)، ١٩٩٨م.
٣. الإفصاح عن معاني الصحاح: يحيى بن (هَيْبَة بن) محمد بن هبيرة الذهلي الشيباني، أبو المظفر، عون الدين (ت ٥٦٠هـ)، المحقق: فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الوطن، ١٤١٧هـ.
٤. إكمال المعلم بفوائد مسلم: للإمام أبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي (ت ٥٥٤هـ)، ومعه تنبيه المعلم بمبهمات صحيح مسلم: للشيخ موفق الدين أحمد بن إبراهيم بن محمد المعروف (بسبط ابن العجمي) (ت ٨٨٤هـ)، تحقيق: محمد حسن إسماعيل، وأحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط (١)، ٢٠٠٦م.
٥. بذل المجهود في حل سنن أبي داود: الشيخ خليل أحمد السهارنفوري (ت: ١٣٤٦ هـ) اعتني به وعلق عليه: الأستاذ الدكتور تقي الدين الندوي: مركز الشيخ أبي الحسن الندوي للبحوث والدراسات الإسلامية، الهند ط (١)، ٢٠٠٦م.
٦. تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي: أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت: ١٣٥٣ هـ)، المحقق: عبد الوهاب بن عبد اللطيف، مكتبة المدينة المنورة، ط (٢)، ١٩٦٣م.
٧. التعريفات: للإمام علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط (١)، ١٩٨٣م.
٨. تفسير القرآن العظيم: للإمام أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي ثم الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق: محمد حسن شمس الدين، دار الكتب العلمية - بيروت، ط (١)، ١٤١٩هـ.
٩. التَّنْوِيرُ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (ت ١١٨٢ هـ) المحقق: د. محمد إسحاق محمد إبراهيم، مكتبة دار السلام، الرياض، ط (١)، ٢٠١١م.
١٠. التوقيف على مهمات التعاريف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين

- العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت ١٠٣١هـ)، عالم الكتب - القاهرة، ط (١)، ١٩٩٠م.
١١. الجامع الصحيح (سنن الترمذي): للإمام محمد بن عيسى الترمذي السلمي (ت: ٢٧٩هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرين، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
١٢. جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم: للإمام أبي الفرج زين الدين عبد الرحمن بن شهاب الدين بن رجب الحنبلي البغدادي، دار العلوم الحديثة، بيروت، ط ١، ١٩٦٥م.
١٣. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه المعروف بـ (صحيح البخاري)، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة بيروت، ط (٣)، ١٩٨٧م.
١٤. حاشية السندي على سنن ابن ماجه: للإمام أبي الحسن محمد بن عبد الهادي، نور الدين السندي (ت ١١٣٨هـ)، دار الجيل - بيروت، ط (٢).
١٥. الخطايا في نظر الإسلام: تأليف: عفيف عبد الفتاح طباره، دار العلم للملايين، بيروت، ط (٣).
١٦. دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين: للإمام محمد بن علي بن محمد بن علان بن إبراهيم الشافعي (ت ١٠٥٧هـ)، اعتنى بها: خليل مأمون شيخا، دار المعرفة، بيروت، ط (٤)، ٢٠٠٤م.
١٧. سبل السلام شرح بلوغ المرام: للإمام أبي إبراهيم محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسن الصنعاني المعروف بالأخير (ت ١١٨٢هـ)، دار الحديث.
١٨. سنن ابن ماجه: للإمام أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي دار الفكر - بيروت.
١٩. سنن أبي داود: للإمام أبي داود سليمان ابن الأشعث السجستاني الأزدي (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: الشيخ خليل مأمون شيخا، دار المعرفة، بيروت - لبنان، ط (١)، ٢٠٠١م.
٢٠. سنن النسائي (المجتبى) / للإمام أبي عبد الرحمن احمد بن شعيب النسائي (ت: ٢٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح ابو غدة، مكتب المطبوعات الاسلامية - حلب، ط ٢، ١٩٨٦م.
٢١. شرح الزرقاني على موطأ الامام مالك: للإمام محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني (ت ١١٢٢هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، ط (١)، ١٤١١هـ.
٢٢. شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن): شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (٧٤٣هـ) المحقق: د. عبد الحميد هنداوي مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة - الرياض)، ط (١)، ١٩٩٧م.
٢٣. شرح النووي على صحيح مسلم: للإمام محيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)،

طبعة جديدة موافقة لترقيم الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي ومخرجة الأحاديث المتفق عليها بين البخاري ومسلم، مكتبة الإيمان- المنصورة.

٢٤. شرح سنن أبي داود: شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حسين بن علي بن رسلان المقدسي الرملي الشافعي (ت: ٨٤٤ هـ)، تحقيق: عدد من الباحثين بدار الفلاح بإشراف خالد الرباط دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم - جمهورية مصر العربية ط (١)، ٢٠١٦.

٢٥. شرح صحيح البخاري: للإمام أبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطلال البكري القرطبي (ت ٤٤٩ هـ)، تحقيق: أبي تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، السعودية- الرياض، ط (٢)، ٢٠٠٣ م.

٢٦. شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم: نشوان بن سعيد الحميري اليمني (ت ٥٧٣ هـ)، المحقق: د حسين بن عبد الله العمري - مطهر بن علي الإرياني - د يوسف محمد عبد الله، دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)، دار الفكر (دمشق - سورية) ط (١)، ١٩٩٩ م.

٢٧. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: للإمام أبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري (ت ٣٩٣ هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، ط (٤)، ١٩٨٧ م.

٢٨. طرح التثريب في شرح التقريب: للإمام أبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن ابن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت ٨٠٦ هـ)، أكمله أبنة: أحمد أبو زرعة ولي الدين ابن العراقي (ت ٨٢٦ هـ)، دار إحياء التراث العربي.

٢٩. عمدة القاريء شرح صحيح البخاري: للإمام أبي محمد محمود بن أحمد الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت ٨٥٥ هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٣٠. عون المعبود شرح سنن أبي داود: للإمام أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي (ت ١٣٢٩ هـ)، مع تعليقات ابن القيم الجوزية، خرج أحاديثه: عصام الصَّبَّاطِي، دار الحديث - القاهرة، ٢٠٠١ م.

٣١. غريب الحديث: للإمام أبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦ هـ)، تحقيق: د. عبد الله الجبوري، مطبعة العاني - بغداد، ط (١)، ١٣٩٧ هـ.

٣٢. الفائق في غريب الحديث والأثر: للإمام أبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري جار الله (ت ٥٣٨ هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي ومحمد أبي الفضل إبراهيم، دار المعرفة - لبنان، ط (٢).

٣٣. فتح الباري بشرح صحيح البخاري: للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث - القاهرة، ٢٠٠٤ م.

٣٤. فيض القدير شرح الجامع الصغير: للإمام زين الدين محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحداوي ثم المناوي (ت ١٠٣١ هـ)، المكتبة التجارية الكبرى - مصر، ط (١)، ١٣٥٦ هـ.

٣٥. الكبائر: للإمام أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، تحقيق: حامد أحمد الطاهر،

المكتب الثقافي للنشر والتوزيع، ط (١)، ٢٠٠٤ م.

٣٦. كتاب العين: للإمام أبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت ١٧٠هـ)، تحقيق: د. مهدي المخزومي، ود. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.

٧٣. كشف اصطلاحات الفنون: للإمام محمد بن علي بن علي بن محمد التهانوي الحنفي (ت ١١٥٨هـ)، وضع حواشيه: أحمد حسن بسج، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط (٢)، ٢٠٠٦ م.

٣٨. الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية: للإمام أبي البقاء أيوب بن موسى الحسيني الحنفي (ت ١٠٩٤هـ)، تحقيق: عدنان درويش، ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة - بيروت.

٣٩. الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم (المسمى: الكوكب الوهاج والروض البهّاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج): محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهرري الشافعي، مراجعة: لجنة من العلماء برئاسة البرفسور هاشم محمد علي مهدي المستشار برابطة العالم الإسلامي - مكة المكرمة، دار المنهاج - دار طوق النجاة، ط (١)، ٢٠٠٩ م.

٤٠. لسان العرب: للإمام أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن علي ابن منظور الأنصاري الإفريقي (ت ٧١١هـ)، دار صادر - بيروت، ط (٣)، ١٤١٤هـ.

٤١. لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح: عبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدهلوي الحنفي (ت ١٠٥٢هـ)، تحقيق وتعليق: الأستاذ الدكتور تقي الدين الندوي، دار النوادر، دمشق - سوريا، ط (١)، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٤ م.

٤٢. اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان البخاري ومسلم وضعه: محمد فؤاد عبد الباقي وأعد فهرسه: سيد بن ابراهيم بن صادق بن عمران، ٢٠٠٣ م، دار الحديث - القاهرة.

٤٣. مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار: جمال الدين، محمد طاهر بن علي الصديقي الهندي الفتني الكجراتي (ت ٩٨٦هـ)، مجلس دائرة المعارف العثمانية، ط (٣)، ١٩٦٧ م.

٤٤. مختار الصحاح: للإمام أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت ٦٦٦هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية - بيروت، ط (٥)، ١٩٩٩ م.

٤٥. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: للإمام أبي الحسن علي بن محمد نور الدين الملا الهروي القاري (ت ١٠١٤هـ)، دار الفكر، بيروت - لبنان، ط (١)، ٢٠٠٢ م.

٤٦. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ المشهور بـ (صحيح مسلم): للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٤٧. مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه: للإمام أبي العباس أحمد بن أبي بكر بن قايماز الكناني الشافعي

(ت ٨٤٠هـ)، تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي، دار العربية- بيروت، ط (٢)، ١٤٠٣هـ.

٤٨. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي: تأليف: العلامة أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي (ت ٧٠٧هـ)، المكتبة العلمية، بيروت - لبنان.

٤٩. معالم السنن شرح سنن أبي داود: للإمام أبي سليمان حمد بن محمد الخطابي البستي (ت ٣٨٨هـ)، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط (٣)، ٢٠٠٥م.

٥٠. معجم مقاييس اللغة: للإمام أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت ٣٩٥هـ)، اعتنى به الدكتور محمد عوض مرعب، فاطمة محمد أصلان، دار أحياء التراث العربي، بيروت، ط (١)، ٢٠٠١م.

٥١. المفاتيح في شرح المصابيح: الحسين بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزيداني الكوفي الضرير الشيرازي الحنفي المشهور بالمظهري (ت ٧٢٧هـ)، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، دار النوادر، وزارة الأوقاف الكويتية، ط (١)، ٢٠١٢م.

٥٢. المفردات في غريب القرآن: للإمام أبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت ٥٠٢هـ)، تحقيق: محمد خليل عيتاني، دار المعرفة، بيروت - لبنان، ط (٤)، ٢٠٠٥م.

٥٣. المفهم لما اشكل من تلخيص كتاب مسلم: للإمام أبي العباس أحمد بن عمر القرطبي (ت ٦٥٦هـ)، حققه وقدم له: محيي الدين ديب مستو، ويوسف علي بديوي، وأحمد محمد السيد، ومحمود إبراهيم بزال، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، ط (٤)، ٢٠٠٨م.

٥٤. منار القاريء شرح مختصر صحيح البخاري: حمزة محمد قاسم، راجعه: عبد القادر الأرناؤوط، عني بتصحيحه ونشره: بشير محمد عيون، مكتبة دار البيان، دمشق، مكتبة المؤيد، السعودية، ١٩٩٠م.

٥٥. النهاية في غريب الحديث والأثر: للإمام أبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد الشيباني الجزري ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر الزاوي ومحمود الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت، ١٩٧٩م.

٥٦. نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار: للإمام محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبايطي، دار الحديث - مصر، ط (١)، ١٩٩٣م.

